دور مقررات لجنة بازل الدولية في إرساء قواعد الضبط في البنوك الجزائرية*

أ. د. عبد الله إبراهيم مختار منصوري**
أ. الزهرة الشريف عبد القادر بوازدية***

*تاريخ التسليم: 2016/11/2م، تاريخ القبول: 2017/2/25م.
** أستاذ التعليم العالي/ جامعة باجي مختار/ عنابة/ الجزائر.
*** طالبة دكتوراه/ جامعة باجي مختار/ عنابة/ الجزائر.

ملخص:

تهدف هذه الدراسة إلى مناقشة قواعد الضبط التي جاءت بها لجنة بازل الدولية بعد الخسائر المعتبرة التي سببتها العديد من الأزمات التي مست الأنظمة المالية والبنكية في الاقتصاديات المتقدمة، وهي تمثل محاولة لتحليل مدى توافق القواعد الاحترازية للبنوك الجزائرية مع تلك القواعد وتسعى بعد التحليل المفصل للأسس ا لنظرية لقواعد الضبط التي جاءت بها لجنة بازل إلى تحليل أثرها في قواعد الضبط الاحترازي التي وضعها بنك الجزائر باعتباره سلطة رقابة وضبط على رأس النظام البنكي.

وتؤكد النتائج المتوصل إليها أن هذه القواعد تتوافق مع معايير لجنة بازل وأن معدلات كفاية رأس المال أعلى من الحد الأدنى المطلوب 8%.ومع ذلك فإن المشكلة الأساسية التي تواجهها البنوك الجزائرية لا تكمن في وضع القواعد وتحسين قوانين الضبط بقدر ما تتعلق بالتعهد التام والدائم بتطبيقها مع احترام معايير الإفصاح والشفافية في إطار انضباط السوق.

وأخيرا فان هذه الدراسة تقترح استقلالية أكثر للبنك المركزي في الجزائر من التدخل الحكومي وكامل الشفافية والإفصاح حول سير العمليات المصرفية.

الكلمات المفتاحية: قواعد الضبط المصرفي، مقررات لجنة بازل، البنوك الجزائرية

The Role of International Basel Committee in Establishing Regulatory Rules for Algerian Banks

Abstract:

This study aims to discuss banking regulatory rules set by the international Basel committee after the considerable damages that were caused by many crises which affected financial and banking systems in advanced economies. It represents an attempt to analyze the extent to which Algerian banking prudential systems comply with these rules.

Following a detailed analysis of the theoretical underpinnings of Basel committee regulations, the study seeks to analyze their influence on prudential regulations set by the Bank of Algeria as control and supervisory authority over the banking system. The study findings prove that banking regulations are in line with Basel committee standards and capital adequacy ratios are fairly above the required minimum level 8 %.

However, the major problem facing Algerian banking is not so much in setting rules and improving regulations, it rather lies in the sustainable commitment to abide by them, and the respect of the disclosure and transparency standards within the context of market discipline.

Finally, this study suggests having more independence for the central bank in Algeria from government interventions and full transparency and disclosure about the conduct of banking operations.

***Keywords**: banking regulatory rules, Basel committee accords, Algerian banks*

تمهيد

في ظل تزايد موجة الأزمات المصرفية وانتشار آثارها على العديد من الدول لتتحول كما هو الحال بالنسبة لأزمة الديون العقارية (2007) من أزمة مالية إلى أزمة اقتصادية، تعتبر الجزائر حتى ولو لم تتأثر بصورة واضحة ومباشرة بهذه الأزمة وغيرها من الأزمات، تعيش في بيئة عالمية تفرض عليها أن تعمل على وضع الأسس والأطر الملائمة لممارسة أنشطتها المصرفية بصورة سليمة تضمن لها تحقيق المردودية التي تسمح لها بالبقاء وتطوير أنشطتها، ما يسمح لها ببلوغ مستويات عالية من المنافسة وضبطها.

فالنظام المصرفي الجزائري، هو كذلك مر بالعديد من الأزمات المصرفية سواء على مستوى القطاع العام أم الخاص، لكن آثارها تجلت أكثر بإفلاس العديد من البنوك الخاصة دون البنوك العمومية وهذا راجع لتدخل البنك المركزي بوصفه مقرضاً أخيراً لهذه الأخيرة وإنقاذها من الإفلاس وذلك في نطاق تدخل الدولة (السياسة الاحترازية الكلية) في حل الأزمات النظامية. ولكن في ظل تحرر الأسواق وإعادة هيكلة عمل البنوك وعلاقتها بالبنوك المركزية، أصبحت الحاجة ملحة لتبني البنوك الجزائرية لقواعد ونظم أكثر فعالية تساهم في إرساء قواعد الاستقرار على مستوى النظام المصرفي من خلال الرقابة المصرفية الفعالة على النظام، وهذا لن يتحقق إلا بالالتزام بقواعد الضبط المصرفي.

إشكالية البحث

لقد كان للأزمات البنكية المتعاقبة، الأثر البالغ في زعزعة استقرار الأنظمة المالية العالمية وأزمة الرهن العقاري الأمريكية خير مثال على ذلك. ثم تلتها أزمة الديون السيادية الأوربية لتكشف العجز الواضح في أنظمة الضبط المالية العالمية لهذه الدول. ولهذا فقد عملت لجنة بازل الدولية على إيجاد الحلول الملائمة لتغطية هذه الثغرات من خلال طرحها لمقرراتها المتتالية وآخرها اتفاقية بازل III.

فمقررات لجنة بازل الدولية في كل مراحلها تعتبر مساهمة جادة لإرساء قواعد الاستقرار المالي والمصرفي، وعليه ستكون هذه الدراسة محاولة لإبراز دور مقررات لجنة بازل في إرساء قواعد الضبط على مستوى البنوك الجزائرية، بكل ما قدمته هذه اللجنة من قواعد الهدف منها هو الاستقرار المالي والتحكم بصورة أفضل في الأزمات.

ومن هذا المنطلق تأتي أهمية هذه الدراسة، لطرح الإشكالية الآتية:

- **ما مدى مساهمة مقررات لجنة بازل الدولية في إرساء قواعد الضبط على مستوى البنوك الجزائرية؟**

وتتفرع هذه الإشكالية الأساسية إلى التساؤلات الفرعية الآتية:

- ما هي أهم مراحل تطور اتفاقيات بازل الدولية؟
- ما المقصود بالضبط البنكي؟
- ما هي قواعد الضبط البنكي في نطاق مقررات بازل؟
- ما هي أوجه التوافق بين الإجراءات الاحترازية لبنك الجزائر وقواعد الضبط للجنة بازل؟

أهمية البحث

لقد عملت السلطات الجزائرية منذ الاستقلال على إصلاح النظام المصرفي، وكان قانون النقد والقرض هو الانطلاقة الفعالة بالنسبة لإعادة هيكلة وتطوير العمل المصرفي الجزائري. من خلال تحديد علاقة بنك الجزائر بالبنوك التجارية وتشجيع المنافسة في السوق المصرفية حيث فتح المجال واسعا أمام النشاط المصرفي الخاص، ومن ثم وجدت البيئة البنكية الجزائرية نفسها في مواجهة العديد من التحديات جعلتها تتحمل أعباء إفلاس العديد من البنوك الخاصة أمثال بنك الخليفة التجاري والبنك الصناعي والتجاري، نتيجة قصور في قواعد الضبط وهذا ما أوضحته اللجنة المصرفية في تقاريرها التفتيشية. ناهيك عن أزمات متعددة خاصة بالعجز في السيولة على مستوى البنوك العمومية، كثيرا ما تتدخل الدولة لتمارس وظيفة المقرض الأخير عن طريق بنك الجزائر أو إعادة الرسملة.

بناءا على ما سبق تتجلى أهمية الدراسة، لضرورة الاستفادة من إسهامات لجنة بازل الدولية للعمل على تحقيق ضبط جيد على مستوى البنوك الجزائرية وجعلها قادرة على ممارسة دورها في تمويل الاقتصاد ودعم ثقة المتعاملين الاقتصاديين فيها.

فرضية البحث

كمحاولة لإسقاط إسهامات مقررات لجنة بازل الدولية التي جاءت بالأساس لضبط النشاط المصرفي العالمي، على البنوك الجزائرية وهل عملت السلطات الإشرافية الرقابية في الجزائر على الاستفادة من هذه المقررات للتخفيف من أثر الأزمات ورفع أداء البنوك ولبلوغ أهداف هذه الدراسة يمكن صياغة الفرضية الموالية:

(تلعب مقررات لجنة بازل الدولية دورا فعالا في ضبط البنوك الجزائرية)

أهداف البحث

يهدف هذا البحث إلى دراسة وتوضيح الإطار النظري لقواعد الضبط التي جاءت بها لجنة بازل الدولية في ظل الأزمات المالية العالمية المتوالية، ومختلف محاورها التي تعدّ ركائز الاستقرار المالي والبنكي. بالإضافة إلى محاولة دراسة وتحليل واقع هذه المقررات بالمقارنة بالقواعد الاحترازية الرقابية للبنوك الجزائرية والتي تمثل البنوك العمومية 90 % من إجمالي النظام البنكي ككل مع تحليل قدرتها على ضبط البنوك الجزائرية. خاصة بعد انضمام الجزائر إلى لجنة بازل الدولية في سنة 2006. ولذلك تسعى هذه الدراسة إلى تحقيق الأهداف الآتية:

- تتبع مختلف المراحل التي مرت بها مقررات لجنة بازل الدولية.
- التعرف على قواعد الضبط التي جاءت بها لجنة بازل الدولية.
- دراسة واقع الإجراءات الاحترازية على مستوى البنوك الجزائرية.
- الوصول إلى نتائج وتوصيات حول الضبط المصرفي والإفادة من القواعد التي جاءت بها لجنة بازل الدولية لتعزيز استقرار البنوك الجزائرية.

منهج البحث

لقد اعتمد هذا البحث على المنهج الوصفي التحليلي وذلك من خلال تقسيم الدراسة إلى مسارين الأول نظري والثاني تطبيقي، فقد استخدم في الجانب النظري أسلوب المسح المكتبي، إذ جرى الاطلاع على المراجع والمصادر والدراسات السابقة المتوفرة ذات العلاقة بمتغيرات الدراسة، من تحديد واضح لمفهوم الضبط البنكي ودراسة لمختلف قواعد الضبط العالمية التي جاءت بها لجنة بازل الدولية في مراحلها المختلفة من بازل الأولى إلى بازل الثالثة، بالاعتماد على قاعدة البيانات الرسمية لبنك التسويات الدولية الإلكترونية باعتبارها المصدر الأصلي لمقررات لجنة بازل. وذلك لبناء الخلفية النظرية لموضوع الدراسة. أما في الجانب التطبيقي تم اعتماد أسلوب المسح الشامل للبنوك الجزائرية عمومية وخاصة، وفيما يتعلق بكيفية تجميع البيانات فقد استخدمت القوانين المنظمة للعمل المصرفي الجزائري تقارير وقاعدة بيانات بنك الجزائر كهيئة رسمية محلية وتقارير صندوق النقد الدولي كهيئة دولية بهدف تحليل واقع القواعد الاحترازية للبنوك الجزائرية وفقا لمحاور مقررات لجنة بازل وإبراز دور هذه المقررات في ضبط البنوك الجزائرية.

الدراسات السابقة

نظرا لأن الدراسات باللغة العربية التي تناولت مفهوم الضبط عامة والضبط البنكي خاصة تعتبر قليلة عكس الدراسات التي تناولت مقررات لجنة بازل فهناك العديد منها، لهذا سيتم عرض جملة من الدراسات السابقة ذات العلاقة بمتغيرات الدراسة.

الدراسات باللغة العربية

دراسة **عجرود وفاء (2014)**، بعنوان (اللجنة المصرفية وضبط النشاط المصرفي). هدفت هذه الدراسة إلى التأطير القانوني لمهمة الضبط المنوطة باللجنة المصرفية في الجزائر وهل تمارس اللجنة مهامها دون قيود وضوابط؟ وذلك بالاعتماد على قائمة مصادر ومراجع قانونية. وقد توصلت الدراسة إلى أن اللجنة المصرفية هي سلطة ضبط مصرفي تمارس دورا وقائيا ورقابيا إلى جانب الدور التأديبي الردعي. لكن تبقى صلاحياتها محدودة وتحتاج صياغة خاصة لقانون الضبط في المجال المصرفي بشكل يضمن حقوق مؤسسات القرض وفعالية تدخل اللجنة في ظل تيار السرعة والمرونة التي تتميز بها المعاملات المصرفية.

دراسة **لعراف فايزة (2013)**، بعنوان (مدى تكيف النظام

المصرفي الجزائري مع معايير لجنة بازل وانعكاسات العولمة تناولت الدراسة مختلف محاور مقررات بازل I و II ومدى تكيف النظام المصرفي الجزائري معها بالاعتماد على مراجع متنوعة وتقارير وبيانات لهيئات محلية ودولية. ومن أهم نتائجها أنه على الرغم من المجهودات المبذولة لتواكب البنوك الجزائرية التطور الذي جاءت به مقررات لجنة بازل إلا أنها ما تزال تعاني العديد من أوجه القصور، وبخاصة فيما يتعلق بتطور الخدمات المصرفية والكفاءات المؤهلة للتسيير البنكي الفعال.

دراسة **حياة النجار (2014)**، بعنوان (إدارة المخاطر المصرفية وفق اتفاقيات بازل–دراسة واقع البنوك التجارية العمومية الجزائرية). لقد جاءت هذه الدراسة بهدف تحليل أساليب قياس المخاطر المصرفية من طرف البنوك العمومية الجزائرية وهي عينة من ست بنوك عمومية بالاعتماد على الأساليب والطرق المتقدمة التي وضعتها لجنة بازل الدولية لإدارة المخاطر عن طريق التعرف على المخاطرة ثم قياسها بأساليب علمية. وقد بينت الدراسة صعوبة تطبيق الأساليب المعيارية المتقدمة والبنوك التجارية تحاول فقط تطبيق أساليب التقييم الداخلي البسيط، وهذا راجع إلى ضعف الإمكانيات البشرية والتقنية لتطبيقها من جهة ومن جهة أخرى ضعف عملية الإفصاح والشفافية وعدم توفير البيانات اللازمة للدراسة التطبيقية.

دراسة **بركات سارة (2015)**، بعنوان (دور الإجراءات الاحترازية في مواجهة مخاطر سوء الحوكمة مع إشارة إلى حالة الجزائر). وقد هدفت هذه الدراسة إلى تعزيز فهم مفهوم الإجراءات الاحترازية وعلاقتها بالنمو الاقتصادي والمنافسة البنكية ومدى تكيفها مع موجة الابتكارات والتغيرات العالمية، وتحديد العلاقة بين الإجراءات الاحترازية والضبط مع تحليل مفهوم الحوكمة. وقد توصلت الدراسة إلى أن الإجراءات الاحترازية مفهوم أضيق من الضبط كونه يتعلق بسلامة وصحة الكيانات العاملة في الأسواق المالية أما الضبط هو مجموع المعايير التي تحكم عمل وسلامة سوق الخدمات المالية النظام البنكي الجزائري يمتلك نظام حوكمة ناجح نسبيا وهيئات تنظيمية وإشرافية مسؤولة على رأسها اللجنة المصرفية.

الدراسات باللغة الأجنبية

دراسة (**Carlos A.Pelaez , Carlos M.Pelaez 2009**)، بعنوان (الضبط المالي والبنكي) هدفت هذه الدراسة إلى توضيح التأصيل النظري للضبط كمصطلح من الناحية الاقتصادية وتطور نظرياته باستخدام التحليل التجريبي. وتوصلت الدراسة إلى أنه يمكن إسقاط الضبط وربطه بالمجال المصرفي من خلال الضبط المالي كحاجة ملحة لحل الأزمات والتوصل إلى اعتماد الضبط لتصحيح إخفاقات الأسواق المالي والبنكية في الولايات المتحدة الأمريكية.

دراسة (**Darlena Tartari 2002**)، بعنوان (الضبط انطلاقا من الأموال الخاصة في النظام البنكي) هدفت هذه الدراسة إلى تناول الضبط البنكي بالاعتماد على الأموال الخاصة كأداة فعالة لتجنب وتوقع الأزمات النظامية وتوصلت الدراسة إلى أن الضبط البنكي يتم على مستويين السياسة الاحترازية الجزئية والسياسة الاحترازية الكلية كما بينت الدراسة أن على الهيئات التي تعمل على مراقبة النظام المصرفي لديها مسؤولية لا نقاش فيها فيما يتعلق باستقرارها.

دراسة (**Kenneth Spong 2000**)، بعنوان (الضبط البنكي) وهي دراسة ركزت على مفهوم الضبط البنكي وتطوره إلى جانب عرض لمختلف أدوات الضبط البنكي، وتوصلت الدراسة إلى أن البنوك في إطار عملية الضبط بحاجة إلى توفر أدوات منها حماية المودعين وضمان الودائع إلى جانب توفير إطار جيد لتدعيم الكفاءة التنافسية واحترام معدل كفاية رأس المال، وتقييم أنظمة الرقابة الداخلية...إلخ.

دراسة (**Guendoul Allen Keltoum 2011**)، بعنوان (محاولة تحليل أثر الضبط البنكي على الاستقرار المالي) هدفت هذه الدراسة إلى عرض نماذج مختلفة للضبط البنكي في العالم وأثرها على الاستقرار المالي من خلال تناول نموذجين مختلفين للضبط البنكي الأول أمريكي والثاني أوربي. وقد توصلت الدراسة إلى أن مفهوم الاستقرار المالي مفهوم مركب ومتعدد الأبعاد مما يجعل تتبعه يحتاج مجهودات كبيرة من طرف البنوك، كما بينت الدراسة أن البيئة الأمريكية خاصة بعد أزمة الرهن العقاري كانت بحاجة إلى إعادة النظر في قواعد الضبط والأمر أكثر تعقيدا بالنسبة للبنوك الأوربية حيث تميزت ببطء في التجانس في قواعد الضبط في ظل خلق سوق مالية أوربية.

دراسة (**Mark Bertus, John S.Jahera 2007**)، بعنوان (العلاقة بين الضبط البنكي والأداء الاقتصادي) وعملت هذه الدراسة على تحليل تجريبي لإمكانية الجمع بين الثروة الوطنية والسياسات التنظيمية البنكية، وقد استخدمت قاعدة بيانات تغطي 153 بلد. وقد توصلت الدراسة إلى أن البلدان التي تطبق مستوى جيد من الرقابة وقامت بقياس ممارسات المحاسبة والمراجعة المالية والتصنيف الائتماني الفعال، سوف يرتبط هذا مع زيادة الثروة وتقليل المخاطر.

الدراسات السابقة منها ما تناول مفهوم الضبط والضبط البنكي وهذا أمر مهم للتوصل لتحديد مفهوم الضبط البنكي الذي لم يتم تناوله بإسهاب في الدراسات باللغة العربية كما أن تناوله كان في بيئات تختلف عن البيئة الجزائرية وهذا خلافا لمقررات لجنة بازل التي تم تناولها في العديد من الدراسات. لهذا فإن هذه الدراسة تتناول الضبط البنكي داخل البيئة المصرفية الجزائرية وكيفية تنميطه وفق مقررات لجنة بازل الدولية وهذا ما لم تقم به الدراسات السابقة. وبالتالي فهذه الدراسة فهي تحاول الربط بين مفهوم الضبط البنكي ومقررات لجنة بازل الدولية وإسقاطها على واقع البنوك الجزائرية وإبراز دور الضبط البنكي لتجنب الأزمات وتحقيق الاستقرار على مستوى النظام البنكي.

أقسام البحث

لتحليل الإشكالية السابقة واختبار الفرضية سيتم تقسيم الدراسة إلى محور أول يخصص للتأصيل النظري للموضوع أما المحور الثاني سيتم فيه دراسة واقع الضبط في البنوك الجزائرية في إطار مقررات لجنة بازل لتختم الدراسة بمحور ثالث للنتائج والتوصيات. وعليه تكون عناصر الدراسة كالآتي:

- المحور الأول: تطور مقررات لجنة بازل الدولية وقواعد الضبط التي جاءت بها؛
- المحور الثاني: مساهمة مقررات لجنة بازل في ضبط البنوك الجزائرية؛
- المحور الثالث: النتائج والتوصيات.

المحور الأول: تطور مقررات لجنة بازل الدولية وقواعد الضبط التي جاءت بها

أولا: مقررات لجنة بازل وتطورها

I. اتفاقية بازل الأولى:

لقد دفعت تجربة إخفاق البنوك العاملة على الصعيد العالمي في السبعينات إلى التفكير العلمي لتحقيق الاستقرار لهذه البنوك، فروابط الإقراض بين البنوك والسوق ونظام المدفوعات يعني أن فشل البنك الأجنبي يمكن أن يخلق مشاكل للبنوك المحلية. ومن الناحية العملية اتضح أن البنوك الكبيرة في كل من الولايات المتحدة الأمريكية وألمانيا وحتى البريطانية منها والأوربية ليست بمنأى عن خطر الإفلاس والانهيار. في ظل هذه المعطيات بدأ التفكير في البحث عن آليات لمواجهة تلك المخاطر وإيجاد فكر مشترك بين البنوك المركزية في دول العالم المختلفة يقوم على التنسيق بين تلك السلطات الرقابية للتقليل من المخاطر التي تتعرض لها البنوك. ونتيجة لذلك تشكلت لجنة بازل للرقابة المصرفية نهاية 1974، تحت تسمية لجنة القواعد وممارسات الرقابة على العمليات البنكية، وذلك من طرف محافظي البنوك المركزية لمجموعة الدول الصناعية العشرة آنذاك، وتحت إشراف بنك التسويات الدولية بمدينة بازل بسويسرا (Tarullo, 2015,pp 53-54).

وإدراكا منها بأن سلامة القطاع المصرفي إنما تتوقف على حسن مواجهة المخاطر التي تتعرض لها البنوك، أصدرت لجنة بازل أول معيار لها للرقابة المصرفية في عام 1988 أطلق عليه معيار الملاءة المصرفية (كفاية رأس المال) أو معيار كوك (Ratio Cooke) على اسم رئيس اللجنة آنذاك وطلبت من البنوك الالتزام به ابتداء من عام 1992 باستثناء اليابان الذي منح فترة انتقالية أطول. وبهذا وضعت أول اتفاقية للجنة عرفت باتفاقية بازل الأولى، والتي سعت إلى تحقيق التقارب بين معايير كفاية رأس المال المطبقة في مختلف الدول وإزالة الفوارق في القدرة التنافسية بين البنوك الناتجة عن اختلاف هذا المعيار. ليجري تعديل الاتفاقية في جانفي 1996 لتدخل حيز التطبيق عام 1997.

A brief. history of the Basel committee (October 2014,) .p 04

وبالرغم من الجهود المبذولة من طرف اللجنة إلا أن المشاكل التي عانت منها البنوك لم تتوقف خاصة في أعقاب الأزمة التي تعرضت لها دول شرق آسيا وعدم فعالية الاتفاقية في تحقيق الاستقرار المالي خاصة للدول النامية ليتم التفكير في مراجعة أوجه القصور في معيار كفاية رأس المال وإدارة المخاطر.

II. اتفاقية بازل الثانية

إثر الانتقادات التي لقيتها بازل ا، قدمت اللجنة في آب 1999 مقترحاً جديداً عرف باتفاقية بازل اا، إذ كان الإطار الجديد لكفاية رأس المال يسير في اتجاهين:

- تطوير القوانين واللوائح، ليس فيما يتعلق بمتطلبات الحد الأدنى لرأس المال فحسب، ولكن مع الأخذ بعين الاعتبار عمليات المراجعة الرقابية وأنظمة ضبط وتنظيم السوق كذلك.

العمل على زيادة ارتباط معايير كفاية رأس المال بالمخاطر التي تواجه البنوك، ويولي هذا الإطار الجديد أهمية خاصة لعملية إدارة المخاطر وتطوير قدرات البنوك على تقييمها ويتم ذلك من خلال التوافق بين متطلبات كفاية رأس المال والنظم الحديثة لإدارة المخاطر والالتزام بالإفصاح.

- زيادة درجة الشفافية بالنسبة للمخاطر التي يتعرض لها البنك ووجوب توافر المعلومات الكافية في الوقت المناسب للمتعاملين حيث أنهم يشاركون البنك في المخاطر التي يتعرض لها.(بريش، 2013، 35)

III. اتفاقية بازل الثالثة

قبل انهيار بنك (ليمان براذرز Lehman Brothers) في سبتمبر2008، كانت الحاجة ملحة لتعزيز الإطار العام لبازل اا، إلا أن الأزمة المالية سارعت إلى بحث ودراسة ما وصل إليه القطاع المصرفي في تلك الفترة، إذ دخلت الأزمة المالية مع كثير من النفوذ وعدم كفاية مخازن السيولة، وقد نتجت هذه العيوب عن سوء الحوكمة وإدارة المخاطر، وقد أدت هذه العوامل إلى سوء تسعير الائتمان ومخاطر السيولة والنمو الزائد للائتمان وكرد على هذه المخاطر المتزايدة أصدرت لجنة بازل مبادئ إدارة مخاطر السيولة والرقابة السليمة في سبتمبر 2009 بالإضافة إلى إصدار اللجنة وثائق أخرى لتعزيز الإطار العام لبازل اا، خاصة فيما يتعلق بمسائل التوريق والبنود خارج الميزانية. وكانت هذه التحسينات جزء من جهد أوسع لتعزيز التنظيم والإشراف على البنوك النشطة دوليا. وهكذا أقرت معايير رأس المال والسيولة الجديدة في مؤتمر قمة قادة مجموعة العشرين 20 في سيول في نوفمبر 2010 ووافقت عليه في اجتماع لجنة بازل ديسمبر 2010 في شكل معايير جديدة عرفت ببازل III أو ما يطلق عليه (بدعائم الصد) والتي تمثل حجر زاوية بالنسبة لعمليات الإصلاح المصرفي والتي تدخل حيز التطبيق مطلع 2013 عبر مراحل تمتد إلى غاية 2019.:Basel III international regulatory framework for banks, n.d

ثانيا: قواعد الضبط التي جاءت بها لجنة بازل الدولية

I. تعريف الضبط المصرفي Bank régulation

عادة ما يستخدم مصطلح الضبط في مجال الاقتصاد والسياسات العامة، وهو (تطبيق القانون من قبل الحكومة أو وكالة مستقلة لأغراض مختلفة، كالتخطيط مركزيا للاقتصاد، معالجة فشل السوق...إلخ. ففي الاقتصاد مصطلح الضبط مقترن بتصرفات جماعية (الدولة بما فيها الهيئات النقدية)، الجماعات المحلية، لمنظمات الحكومية، الجمعيات بمختلف أنواعها.-Regulatory Eco nomics , n.d

كما يمكن تعريف الضبط بأنه (مجموع القواعد والدوافع والإجراءات التي تمارسها السلطات والهيئات العامة، بهدف تحقيق الاستقرار المالي والحفاظ عليه).(Mishkin, 2007,319)

والضبط هو (القواعد التي تحكم أنشطة الهيئات والمنظمات المالية في حين أن الرقابة، هي العمليات والهياكل التي أعدت لضمان أن هذه القواعد سيتم احترامها Schuman, 2011, 09

يمكن النظر إلى الضبط المصرفي من عدة نواحٍ:

♦ من طرف الجهة الممارسة للضبط: يمكن مواجهة ضبط خارجي وضبط داخلي أو ذاتي، فالضبط الخارجي يتم من طرف أعوان الحكومة ليتم تطبيقه من طرف المنظمات الخارجية أما الضبط الداخلي فهو ثمار لمبادرة تابعة للمؤسسات البنكية في حد ذاتها.

♦ الضبط الدولي أو المحلي وهو عمليات الضبط التي تقع خارج نطاق الدولة الواحدة مثل (مقررات بازل الدولية، توصيات المنظمات العالمية صندوق النقد الدولي IMF والبنك الدولي WB... إلخ.) أما الضبط المحلي فهو إسهامات هيئات محلية.

♦ والضبط يمكن أن يكون أيضا إما على مستوى كلي أو على مستوى جزئي، أي إما على مستوى الاقتصاد الكلي أو على مستوى وحدة جزئية تنشط داخل الاقتصاد الكلي كالبنوك مثلا. (Tartai, 2002,28)

والضبط المصرفي لديه ثلاث مكونات مترابطة:

1. السياسة الجزئية الحذرة

وهي اللوائح التي تهدف إلى الحفاظ على المؤسسات الإقراضية، سليمة وضامنة وقادرة على السداد وأيضا صامدة إلى جانب ضمان المنافسة العادلة والسهر على حماية المستهلكين.

2. السياسة الكلية الحذرة

العمل على وضع هيكل متماسك وفعال من التنظيمات واللوائح، من أجل ضمان السير الحسن للصناعة المصرفية، توقع وحل الأزمات البنكية والمالية.

3. وظيفة المقرض الأخير وظيفة مطبقة من طرف البنك المركزي والدولة

فالضبط المصرفي يعمل على مستوى جزئي وأيضا كلي لضمان الاستقرار على مستوى النظام النقدي والمالي وهذا من خلال التحكم في المخاطر النظامية. (Mishkin, 2007,319)

وبالنسبة لقواعد الضبط التي جاءت بها مقررات بازل الدولية ففي مجملها ركزت على الضبط الجزئي وكذلك الكلي خاصة بعد تزايد الأزمات وعواقبها حتى على مستوى الاقتصاد الكلي.

II. قواعد الضبط وتطورها وفق مقررات لجنة بازل

بالنسبة لقواعد الضبط التي جاءت بها مقررات بازل الدولية ففي مجملها ركزت على الضبط الجزئي وكذلك الكلي خاصة بعد تزايد الأزمات وعواقبها حتى على مستوى الاقتصاد الكلي. تمثل كفاية رأس المال وكيفية حسابها الشغل الشاغل لمسؤولي البنوك والقائمين عليها والخبراء الباحثين في شؤونها، فهي تمثل لب إدارة المخاطر في السنوات الأخيرة. وقد أسهمت مقررات لجنة بازل منذ ظهورها في معالجة المخاطر المصرفية في ضوء المستجدات على الساحة العالمية.

II-1- نسبة كفاية رأس المال وفق بازل الأولى

تتحدد نسبة كفاية رأس المال كما يلي:

رأس المال (الشريحة 1 + الشريحة 2) / مجموع التعهدات والالتزامات بطريقة مرجحة للخطر(مخاطر الائتمان) % 8 ≥

وهي أول نسبة تم وضعها من طرف لجنة بازل الدولية مركزة على المخاطر الائتمانية. (Lamarque, 2008,91)

فالبسط يتكون من شريحتين:

- الشريحة رقم 1 و هي رأس المال الأساسي و يشمل (حقوق المساهمين + الاحتياطات المعلنة والاحتياطات العامة القانونية + الأرباح غير الموزعة أو المحتجزة) ـ (القيم المعنوية +الاستثمار في الشركات التابعة)

- الشريحة رقم 2 وهي رأس المال التكميلي: يشمل احتياطات غير معلنة + احتياطات إعادة تقييم الأصول + مخصصات لمواجهة مخاطر عامة أ وخسائر القروض + الإقراض متوسط وطويل الأجل من المساهمين أو من غيرهم (القروض المساندة) +الأدوات الرأسمالية الأخرى التي تجمع بين خصائص حقوق المساهمين والقروض.

أما المقام: تحسب أوزان المخاطرة بالنسبة للأصول وفق جدول خاص وضعته لجنة بازل وتتراوح هذه الأوزان من صفر إلى 100 %، كما وضعت جدولا آخر لأوزان المخاطر للتعهدات خارج الميزانية تتراوح من 20 % إلى 100 %. (ناصر، 2013، 5 – 6)

إلا أنه نتيجة اتساع وانتشار التعامل بالأدوات المالية الحديثة كالمشتقات جاء تعديل سنة 1996، ويتعلق هذا التعديل بإضافة المخاطر السوقية إلى جانب مخاطر الائتمان. ومن خلال هذا التعديل يمكن للبنوك أن تختار بين الصيغة التنظيمية التي وضعتها اللجنة والنماذج الداخلية الخاصة بكل بنك على حده والتي يضعها لمواجهة مخاطرة السوقية، ومع أن هذه التعديلات أبقت على معدل الملاءة الإجمالية عند 8 % **إلا أنها عدلت من مكونات النسبة كما يلي:**

♦ **إضافة شريحة ثالثة وهي قروض مساندة لأجل سنين وهذه الأخيرة أي رأس المال من الطبقة الثالثة يجب أن تتوفر فيه الشروط الآتية:**

- أن يكون على شكل قروض مساندة لها فترة استحقاق أصلية لا تقل عن سنتين، وأن لا يتجاوز 250 % كحد أقصى من رأس مال البنك من الطبقة الأولى.

- أن يكون صالحا لتغطية المخاطر السوقية فقط بما في ذلك مخاطر الصرف الأجنبي.

- أن تكون الشريحة الأولى من رأس المال ≤ الشريحة الثانية + الشريحة الثالثة، وقد قررت هذه اللجنة أن يكون هذا القيد رهنا بالإرادة الوطنية.

♦ عند حساب نسبة رأس المال الإجمالية للبنك يتم إيجاد صلة رقمية بين مخاطر الائتمان ومخاطر السوق عن طريق ضرب مقياس المخاطرة السوقية في 12،5 (وذلك على أساس أن 100 مقسومة على 8 و هي الحد الأدنى لكفاية رأس المال تساوي 12،5) ثم إضافة الناتج إلى مجموع الأصول المرجحة لأوزان المخاطرة، وبما أن المخاطرة السوقية قد تختلف من بنك لآخر فقد تضمنت

مقترحات اللجنة طرقا إحصائية نمطية لقياس هذه المخاطرة، منها القيمة المقدرة للمخاطرة (Value at risk)، إضافة إلى مقاييس كمية ونوعية أخرى.(لعراف، 2013، 91–90).

وبالتالي تصبح إذا العلاقة السابقة لكفاية رأس المال معدلة كما يلي:

رأس المال (الشريحة 1 + الشريحة 2 + الشريحة 3) / الأصول المرجحة بأوزان المخاطرة (مخاطر الائتمان) + مقياس المخاطر السوقية 8 ≤ 12،50 x %

II-2- أسس ودعائم الضبط وفق بازل II

يقوم الاتفاق الجديد لبازل II على ثلاثة أسس ودعائم:

1. طريقة مستحدثة لحساب كفاية رأس المال المرجح بأوزان المخاطرة واللازم لمواجهة مختلف المخاطر، حيث جاءت بتغييرات جوهرية في معالجة مخاطر الائتمان والسوق، وقدمت تغطية شاملة لمخاطر التشغيل Operational Risk التي لم يكن لها أي حساب في اتفاقية بازل I وهي مخاطر الخسائر التي تنجم عن عدم كفاية أو إخفاق العمليات والأنظمة الداخلية، العناصر البشرية والأحداث الخارجية.

2. ضمان وجود طريقة فعالة للمراجعة والمراقبة، أي أن يكون للبنك أو غيره من المؤسسات المالية الخاضعة لإشراف الجهات الرقابية، الآلية اللازمة للتقييم الداخلي لتحديد رأس المال الكافي كنهج للرقابة الاحترازية ضد المخاطر.

3. نظام فاعل لانضباط السوق والسعي إلى استقراره أو الانضباط بسلوكيات السوق، وهذا يتطلب من أي بنك أو مؤسسة مالية أن تقوم بالإفصاح عن رأس مالها ومدى تعرضها للمخاطر، والطرق المتبعة لتحديد حجم الخطر حتى يكون عملاء هذه المؤسسات ودائنوها على علم بها، وليتمكنوا من تقدير المخاطر التي يواجهونها نتيجة تعاملهم مع هذه المؤسسات. ويبقى الأمر اختياريا وفقا لقدرات البنوك في إدارة مخاطرها.)ما هي بازل 2؟. (د.ت). وهذا ما يمكن أن يوضحه المخطط الآتي:

الشكل رقم (01)

أدوا ت قياس وتقييم المخاطر وفق مقررات بازل

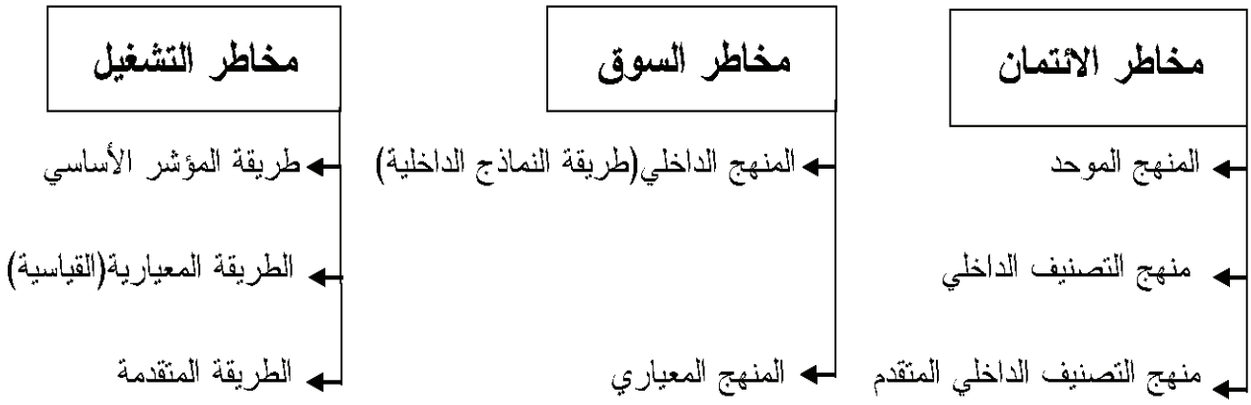

المصدر: أعدَّ بناءا على عدة مراجع

وعليه تصبح المعادلة النهائية لحساب رأس المال لمواجهة المخاطر الثلاثة (مخاطر الائتمان 85 % + مخاطر السوق 5 % + مخاطر التشغيل 10 %) والتي أطلق عليها اسم نسبة ماك دونو Mc Donough من الشكل الآتي:

(**إجمالي رأس المال / متطلبات رأس المال لمخاطر السوق** 12،5x + **متطلبات رأس المال لمخاطر التشغيل** 12،5x + **الأصول المرجحة لمخاطر الائتمان** ≤ 8 %)

وبهذا فقد جاءت مقررات بازل II باعتبارها إطارا متكاملا لإدارة المخاطر المصرفية وأساسا لتحقيق الاستقرار المالي والتأكيد على أهمية السلامة المصرفية في جوانبها المختلفة. (سعيد، 2014، 30 – 31)

II-3- رؤية بازل III للضبط المصرفي

تشتمل بازل III على المحاور الأساسية الآتية :

II-3-1- تحسين وتحديد مفهوم واضح لرأس المال وتعزيز نوعيته

لقد ركز المعيار الجديد على إعادة تعريف رأس المال واتصافه بالجودة من خلال تعزيز وتحسين نوعية وكمية رأس المال، وسمي هذا الجزء من رأس المال، برأس المال الأساسي للأسهم العادية Common Equity Capital وعليه يتكون رأس المال التنظيمي وفق معيار بازل III من:

الشريحة رقم (01) + الشريحة رقم (02) وقد ألغيت الشريحة رقم (03)

1. الشريحة رقم (01): تمثل رأس المال الأساسي (Tier 1) وحده الأدنى 6 % بعد أن كان 4 % في بازل II من الأصول

المرجحة بالمخاطر وتتكون الشريحة من:

♦ رأس المال الأساسي للأسهم العادية (عالي الجودة) وحده الأدنى 4،5% بعد أن كانت 2% في بازل II. ويرفع تدريجيا من 2% إلى 3،5 % سنة 2013 وإلى 4% سنة 2014 وأن لا يقل عن 4،5% في عام 2015 وهذا ما هدفت إليه لجنة بازل في معيارها الجديد لتعزيز وتحسين نوعية وكمية وجودة رأس المال الأساسي خلال فترة انتقالية.

♦ رأس المال الإضافي Additional Tier 1 ويتكون من:

– أدوات مصدرة من البنك وتستوفي معايير الإدراج تحت رأس المال الأساسي الإضافي أي أن تكون مدفوعة بالكامل. تكون ديون مساندة للبنك وأولوية السداد فيها للودائع والدائنين المختلفين في حال التصفية.

– علاوة الإصدار الناجمة عن إصدار أدوات رأس المال الأساسي الإضافي.

– الأدوات المصدرة من الشركات التابعة وتستوفي معايير الإدراج تحت رأس المال الأساسي الإضافي.

– التعديلات التنظيمية التي تطبق عند احتساب رأس المال الإضافي.

2. الشريحة رقم (02) : وتمثل (رأس المال المساند Tier 2)، وتهدف الشريحة الثانية إلى امتصاص الخسائر في حال التصفية وتتكون من:

– الأدوات المصدرة من البنك وتحمل صفات رأس المال المساند (وغير مدرجة ضمن الشريحة الأولى).

– علاوة الإصدار (الخصم) الناتجة عن إصدار الأدوات المدرجة ضمن الشريحة الثانية.

– الأدوات المصدرة من الشركات التابعة وتستوفي شروط الشريحة الثانية.

– احتياطي المخاطر المصرفية العامة.

– التعديلات التنظيمية على رأس المال المساند. (. Basel III (June . 2011. pp 19 - 27

وفي إطار دعم بازل III لجودة وصلابة رأس المال وقدرته على تغطية المخاطر تم اتخاذ التدابير الآتية:(سعيد، 2014، 32 – 33):

♦ إضافة هامش لرأس المال الأساسي للأسهم العادية، بهدف حماية البنوك من خاطر تقلبات الدورات

المالية والاقتصادية تتراوح بين صفر % و 2،5% ويمثل هذا الهامش خط دفاع لمواجهة الخسائر في حال حدوث تقلبات اقتصادية مستقبلية ويهدف إلى الحد من التوسع الائتماني في فترات الرواج الاقتصادي، واستخدامه في فترات التراجع الاقتصادي.

♦ إضافة هامش خاص لمواجهة مخاطر النظام العالمي التي تنشا نتيجة الترابط الكبير بين المؤسسات المالية العالمية الكبيرة، حيث تنتقل الصدمات إلى القطاع المالي والاقتصادي مما ينشأ عنه ما يعرف بالمخاطر المنتظمة ويطبق هذا الهامش على البنوك كبيرة الحجم ذات النشاط الدولي. (سعيد، 2014، 32 – 33):

ووفقا لكل ما سبق يمكن توضيح تركيبة رؤوس الأموال الجديدة كما يوضحها الجدول الآتي:

الجدول رقم (01)

تركيبة رؤوس الأموال الجديدة بالانتقال من بازلII إلى بازل III

متطلبات رأس المال (كنسبة من الأصول المرجحة بالمخاطر)

البيان	2012	2013	2014	2015	2016	2017	2018	2019
نسبة رأس المال الأساسي للأسهم العادية (النواة الصلبة) CET1	2	3,5	4	4,5	4,5	4,5	4,5	4,5
نسبة رأس المال الإضافي AT1	2	1	1,5	1,5	1,5	1,5	1,5	1,5
نسبة رأس المال الأساسي (الشريحة 1)	4	4,5	5,5	6	6	6	6	6
نسبة الشريحة 2	4	3,5	2,5	2	2	2	2	2
كفاية رأس المال الكلية	8	8	8	8	8	8	8	8
هامش الحماية لرأس المال	-	-	-	-	0,625	1,25	1,875	2,5
الحد الادنى من رأس المال + هامش الحماية	8	8	8	8	8,625	9,25	9,875	10,5

المصدر: Basel III: A global regulatory framework for more resilient banks and banking systems - revised version(June 2011, 82). Retrieved fubruary.13.2016 from www.bis.org

II-3-2- وضع نسبة الرافعة المالية

لقد أدى التوسع في منح الائتمان قبيل الأزمة المالية العالمية إلى إفلاس العديد من البنوك بسبب عدم كفاية الأموال الخاصة لامتصاص الخسائر، حيث قامت البنوك التي تتبع المنهج الداخلي لتقييم المخاطر بمنح أوزان ترجيحية صغيرة لتوظيفاتها من أجل زيادة أثر الرفع المالي.(Hache, 2012, 4-5)

لهذا أُدخلَ مؤشر معدل الرافعة المالية مقياساً داعم للإطار الداخلي أو لأسَاليب قياس المخاطر وفقا لما جاء في بازل II، أخذا

في الاعتبار النزوح إلى المعالجة الجديدة من رأس المال الأساسي وفق بازل III. أي أن نسبة الرافعة يتم احتسابها بقسمة رأس المال الأساسي T1 على إجمالي الأصول (داخل وخارج الميزانية) دون ترجيحها بأي معامل مخاطرة. ووفقا لذلك يجب أن تلتزم البنوك بنسبة للرافعة لا تقل عن 3% من إجمالي الأصول، وذلك بشكل تجريبي اعتبارا من عام 2013 وحتى بداية 2017 وبناءا على نتائج هذه التجربة سيتم إجراء التعديلات النهائية على هذه النسبة في النصف الأول من عام 2017 وستطبق فعليا بداية من عام 2018.(بريش و لغرابة، 2015، 112)

II-3-3- وضع معايير عالمية للسيولة

تعتبر المتطلبات الصارمة فيما يتعلق برأس المال مهمة جدا لاستقرار النظام المالي والمصرفي، لكنها لا تكفي، فلابد من سيولة ملائمة، مدعمة بمعايير حذر سلامة. ولهذا قامت لجنة بازل بوضع معايير سيولة عالمية متجانسة (harmonized)، مثل ما كان الحال بالنسبة لمعايير رأس المال، فمعايير السيولة تنشا متطلبات دنيا وتدعم شروط المنافسة العادلة لتجنب الأزمات. ذلك لأن العديد من البنوك كانت تتمتع بمعدلات كفاية رأس المال مقبولة، إلا أنها تعرضت إلى هزات وصعوبات كبيرة كونها لم تعطي أهمية كبيرة لتسيير السيولة. ولهذا فإن لجنة بازل وفي سبيل معيار عالمي لها تقترح نسبتين:

1. نسبة السيولة قصيرة المدى

وهي نسبة خاصة بالمدى القصير، يطلق عليها أيضا نسبة تغطية السيولة Liquidity Coverage Ratio وتحسب كما يلي:

نسبة السيولة قصيرة الأجل =الأصول السائلة عالية الجودة/ صافي التدفقات النقدية المتوقعة ≤ 100%

خلال 30 يوم

وتهدف هذه النسبة إلى جعل البنك يلبي احتياجاته من السيولة ذاتيا في حالة أزمة طارئة بالاعتماد على أصول ذات جودة ماالية من ناحية السيولة. Basel III: The Liquidity Coverage Ra- tio and liquidity risk monitoring tools (January . 2013.p 10)

2. نسبة السيولة طويلة المدى:

يهدف هذا المعيار (NSFR/ Net Stable Funding Ratio) لتحقيق سيولة مستقرة لفترة أطول من المعيار الأول وهي سنة، وذلك من خلال منح حوافز للمصرف لتمويل نشاطاته من خلال مصادر أموال مستقرة وتماثل هيكلة الموجودات والمطلوبات. وسوف يطبق هذا المعيار اعتبارا من 1 /1 /2018.(عبد الله، 2012، مارس. 10)

وتحسب النسبة كما يلي:

نسبة السيولة طويلة المدى = الموارد المستقرة لسنة/ الحاجة للتمويل المستقر لسنة > % 100

الموارد المستقرة تتمثل في رأس المال الخاص والأسهم الممتازة وباقي الخصوم التي تكون مدتها الفعلية سنة أو أكثر. أما الحاجة للتمويل فهي قيمة الأصول الممولة من قبل البنك، كل أصل يرجح بمعامل معين والمجموع يضاف إلى الحاجة للتمويل للأصول خارج الميزانية التي ترجح بمعاملات معينة.(Basel III. (December 2010, pp 28-31

II-3-4 - إدارة وتقييم المخاطر

في هذا المجال، فقد أقرت لجنة بازل إضافة إلى ما جاء في بازل II، ضرورة اعتماد اختبارات الضغط (Stress testing)، وهي أدوات لإدارة المخاطر المستخدمة من قبل البنوك كجزء من إدارتها الداخلية للمخاطر. حيث يلعب دورا مهما في توفير تقييمات تقديرية للمخاطر، دعم إجراءات التخطيط للسيولة ورأس المال، فضلا عن تحديد قدرة تحمل البنك للمخاطر وتسهيل التخفيف من حدتها وتطوير خطط الطوارئ خلال ظروف الضغط. (النجار، 2014، 120 – 121)

مما تقدم، يمكن التوصل إلى أن مقررات لجنة بازل الثلاثة، كانت تعمل على دعم قواعد الضبط المصرفي وكذلك المالي، حيث عملت بازل I على وضع أهم قاعدة للضبط المصرفي وهي معيار محدد لكفاية رأس المال تم تعديله لتجعله بازل III أكثر جودة من ناحية مكوناته وتحسين قدرته على تغطية مختلف المخاطر الائتمانية، السوقية والتشغيل. كما أن القواعد التنظيمية الاحترازية لبازل ثلاثة عمدت إلى إعطاء اهتمام كبير بمفهوم السيولة وتسييرها على المدى القصير وكذلك الطويل. بالإضافة إلى ضبط معدلات الإقراض في البنوك عن طريق مؤشر الرافعة المالية.

والملفت للانتباه أن قواعد الضبط المصرفي التي جاءت بها بازل III ركزت على الضبط ببعديه الكلي والجزئي من خلال:

- إجراءات احترازية على المستوى الجزئي
- إجراءات احترازية على المستوى الكلي

وهما مقاربتان للرقابة المصرفية مكملتان لبعضهما البعض لأن تقوية وتعزيز صلابة البنوك داخليا من شانه أن يقلص من خطر التعرض لأزمات خارجية (مخاطر نظامية)

المحور الثاني: مساهمة مقررا ت لجنة بازل في ضبط البنوك الجزائرية

لقد عمل بنك الجزائر من خلال تعليماته، المنبثقة من قانون النقد والقرض المتعلق بالنقد وشروط إنشاء البنوك والمؤسسات المالية، وذلك تدعيما للنظام النقدي والمالي لمسايرة اقتصاد السوق على مواكبة التطورات التي جاءت بها لجنة بازل ومقرراتها، في محاولة للضبط المصرفي، وأعقبتها العديد من الإصلاحات خاصة بعد الأزمات التي مرت بها البنوك العمومية والخاصة أيضا والتي كان لها الأثر الكبير حتى على البنوك الأجنبية بعد أزمة بنك الخليفة. ستجري محاولة توضيح دور مقررات لجنة بازل في دعم قواعد الضبط على مستوى البنوك الجزائرية وفق دعائم بازل الثلاث:

أولا: تحديد مفهوم واضح لرأس المال واحترم معدلات كفاية رأس المال

يعتبر بنك الجزائر أعلى سلطة ضبط على القطاع المالي والمصرفي، فهو من يفرض كل النسب على البنوك والمؤسسات المالية من خلال مجلس النقد والقرض لتحديد معايير الضبط في محاولة لتطبيق قواعد الحيطة والحذر التي جاءت بها مقررات لجنة بازل.(القانون 10-90 المؤرخ في14 أفريل 1990 المتعلق بالنقد والقرض) لهذا عمد المشرع البنكي إلى إلزام البنوك والمؤسسات المالية على احترام الحد الأدنى لكفاية رأس المال التي جاءت بها

مقررات بازل الأولى من خلال التنظيم 90/10 المتعلق بالحد الأدنى لرأس المال للبنوك والمؤسسات المالية العاملة بالجزائر. وقد حدد رأس المال التنظيمي وفقا لتعليمات بنك الجزائر على الشكل الآتي:

الأموال الخاصة الصافية = الأموال الخاصة الأساسية + الأموال الخاصة التكميلية – عناصر الخصم.

إذ إن:

– الأموال الخاصة الأساسية، تتكون من رأس المال الاجتماعي، الاحتياطات، النتائج الصافية والمؤونات على المخاطر المصرفية.

– الأموال الخاصة التكميلية، عرفت على أنها احتياطات إعادة التقييم وأموال ناتجة عن إصدار سندات أو قروض مشروطة ومؤونات ذات طابع عام.

– عناصر الخصم، تتكون من الاستخدامات المشكلة للأموال الخاصة الموظفة في مؤسسات القرض الأخرى

(سندات الشركات الفرعية أو المساهمة، سندات المساهمة المشروطة والممنوحة أو الصادرة عن مؤسسات القرض)، رأس المال المطلوب غير المدفوع، النتائج السالبة للدورة ونتائج رهن التخصيص المدينة. (Regulation 95-04 of April 20, 1995)

أما فيما يخصّ لرأس المال الأدنى فقد مر بمراحل في تحديده والرفع منه بالنسبة للبنوك والمؤسسات المالية.*

وقد تضمن آخر تعديل مس هذه القاعدة الآتي:

– 3،5 مليار دج بالنسبة للمؤسسات المالية العاملة بالجزائر والتي تقوم بكل العمليات الائتمانية ما عدا تلقي الأموال من الجمهور.

– 10 مليار دج بالنسبة للبنوك التي تقوم بالعمليات الائتمانية العادية (تلقي الأموال من الجمهور، عمليات القرض، تسيير طرق الدفع). Regulation 08-04 of December 23, 2008)

وقد عملت البنوك الجزائرية على العمل على احترام هذا الحد الأدنى لرأس المال وفقا لما يوضحه الجدول الآتي:

الجدول رقم (02)

رؤوس أموال بعض البنوك العاملة في الجزائر

المبالغ بالمليار دج

اسم البنك	مقدار رأس المال
البنك الوطني الجزائري BNA	41,600
البنك الخارجي الجزائري BEA	100
بنك الفلاحة والتنمية الريفية BDL	15,800
القرض الشعبي الوطني CPA	33
بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR	10
المؤسسة المصرفية العربية	10
ترست بنك	10
السلام بنك	10
بنك البركة	10
بنك الخليج الجزائر	18

المصدر: أعدّ من طرف الباحثة بالاعتماد على التقارير المالية للبنوك

تبدو البنوك الجزائرية ذات رأس مال جيد، كما أن نوعية رؤوس الأموال جيدة حيث تمثل الأسهم العادية 73% من رأس المال التنظيمي. فبالنسبة للبنوك الخاصة المستوى العالي لرؤوس الأموال راجع لاحترامها للتعديلات المتعلقة بالحدود الدنيا لرؤوس الأموال وفقا للقوانين الأخيرة. أما البنوك العمومية فإن ميزانيتها فقد استفادت من دعم الدولة وهذا ما أدى إلى انخفاض حتى القروض المتعثرة من 21% سنة 2009 إلى 11% ½ سنة 2012. (Tow, Gressani. 2014.10)

ويعتبر هذا التعديل دعامة مهمة لمساعدة البنوك على تطبيق معيار كفاية رأس المال الذي أولى له بنك الجزائر أهمية كبيرة في صورته الأولى أي معيار الملاءة لكوك، كما ورد في توصيات بازل ا، من خلال إلزام البنوك باحترام معدل ملاءة يعادل على الأقل 8%. والذي يمثل العلاقة بين الأموال الخاصة الصافية للبنك والمخاطر المرجحة المحتملة من جراء القروض التي يقدمها لعملائه. (المادة الثانية من التنظيم 09–91 الصادرة 14 أوت 1991 والمادة الثالثة من التعليمة رقم 74 – 94 الصادرة في 29 / 11 / 1994).

وقد حددت التعليمة رقم 94 – 74 النموذج الخاص بالتصريح بنسبة كفاية رأس المال أو الملاءة.

الجدول رقم (03)

النموذج الخاص بعناصر حساب نسبة الملاءة

العناصر	الرمز		المبلغ
رأس المال الصافي	143	P	
– رأس المال الأساسي	117	C	
– رأس المال التكميلي	125	H	
– تخفيض المساهمات والديون المساندة على البنوك والمؤسسات المالية	142	K	
الأصول المرجحة بالمخاطر (L+M)	144	R	
– عناصر الميزانية	213	L	
–عناصر خارج الميزانية	320	M	
نسبة الملاءة (P/R)	145	S	

المصدر: ملحق رقم 3 وملحق رقم 4 من التعليمة رقم 94-74 الصادرة في 1994/11/29). من طرف بنك الجزائر المتعلقة بتحديد قواعد تسيير البنوك والمؤسسات المالية في الجزائر

كما أن احترام هذا المعدل جاء بصفة تدريجية، حيث تراوحت نسبة الملاءة بين 4% و 8% ابتداء من سنة 1995 إلى سنة 1999. والرفع من الحد الأدنى لرأس المال الذي جاء فيما بعد من شأنه مساعدة البنوك الجزائرية على تطبيق مفهوم كفاية رأس المال كما نصت عليه مقررات بازل II وأيضا بازل III. لكن لابد من العمل على تحديد مكونات واضحة ومصرح بها لمفهوم رأس المال كما

نصت عليه بازل III. والملاحظ على المعلومات المصرح بها وحتى التي قامت بها هيئات دولية مثل صندوق النقد الدولي أن البنوك الجزائرية تحترم النسبة الدنيا لكفاية رأس المال كما يوضحه الجدول الآتي :

الجدول رقم (04)

معدل كفاية رأس المال النظام المصرفي الجزائري (2008-2014)

السنة	الملاءة الإجمالية	معدل الكفاية للبنوك العمومية	معدل الكفاية للبنوك الخاصة
2008	% 16,54	% 15,97	% 20,24
2009	% 26,20	% 23,90	% 35,20
2010	% 23,60	% 21,70	% 31,60
2011	% 23,70	% 21,90	% 31,20
2012	% 23,40	% 21,60	% 31,90
2013	% 21,50	-	-
2014	% 16,02	-	-

المصدر: تم إعداده من طرف الباحثة بناءا على إحصائيات من:

Towe Christopher, Gressani Daniela. (june 2014, - p 17),Algeria: Financial System Stability Assessment, .161/International Monetary Fund report n° 14

Economic and Monetary Evolution in Algeria.(july - 2015,p 163) Report

bank of Algeria 2014

الملاحظ من الجدول أعلاه أن كل البنوك الجزائرية (عمومية وخاصة)، تحترم الحد الأدنى لكفاية رأس المال المحدد من طرف اللجنة مع الإشارة إلى أن البنوك الجزائرية تقوم فقط بإدراج المخاطر الائتمانية أي وفق بازل ا، بالإضافة إلى أن البنوك الجزائرية لا تتعامل في القروض مرتفعة المخاطرة مقارنة ببقية الدول خاصة المتطورة وكل عملياتها التنموية في إطار سياسة الدولة التنموية وعلى مستوى محدود للمؤسسات ذات السيادة والتوسع في تمويل مشاريع الشباب في السنوات الأخيرة (مخططات الإصلاح الاقتصادي) دون سياسة ائتمانية واضحة وعلمية لدراسة وقياس والتنبؤ بالمخاطر.

أما فيما يتعلق بتغطية المخاطر وترجيحها فإن، قواعد الحذر المطبقة في النظام المصرفي الجزائري، تضع نظاما خاصا لتقييم المخاطر وترجيحها سواء لعناصر أصول الميزانية بمعاملات ترجيح ما بين (100% ، 0%) المخاطر المرجحة من خلال الحصول على المبالغ الإجمالية المسجلة في الميزانية بعد حساب كل المخصصات والضمانات اللازمة مرجحة بمعامل ترجيح معين. وتم إدراج نسب ترجيحية للمخاطرة المرتبطة بالالتزامات خارج الميزانية من خلال تصنيف الالتزامات إلى أربعة أصناف متباينة. وتبقى طريقة ترجيح المخاطر هي الطريقة المعيارية البسيطة المطبقة في الدول العربية والنامية كون هذه الأخيرة لا تملك القدرة على تطبيق مناهج قياس المخاطر التي جاءت بها بازل II. (لعراف.2013. 194)

ثانيا: عمليات المراجعة الرقابية في البنوك الجزائرية

عمليات المراجعة الرقابية التي أكدت عليها لجنة بازل، يجب ألا تقتصر على مهام سلطات الرقابة والإشراف فحسب ممثلة في عمل اللجنة المصرفية ومجلس النقد والقرض، بل يجب على البنوك والمؤسسات المالية العاملة داخل الجهاز البنكي الجزائري اعتماد نظم رقابية داخلية خاصة بها. لان أي خسارة يترتب عنها تحمل مخاطر تقع بالدرجة الأولى على البنك. وفي هذا السياق فقد اهتم بنك الجزائر بالمخاطر البنكية، كيفية قياسها وتحليلها باعتبارها من أهم مكونات أنظمة الرقابة الداخلية. بداية بإصدار التنظيم 03 – 2002 بتاريخ 14 نوفمبر 2002 والتضمن الرقابة الداخلية للبنوك والمؤسسات المالية كخطوة أولية لتمهيد الأرضية لإرساء قواعد الضبط التي جاءت بها مقررات لجنة بازل II، إذ جرى التركيز في هذا التنظيم على تحديد مضمون الرقابة الداخلية وتعريف المخاطر التي تأخذها البنوك بعين الاعتبار وهي: خطر الاعتماد، خطر معدل الفائدة، خطر التسوية الناشئ عن عمليات الصرف، خطر السوق، الخطر التشغيلي والخطر القانوني (نظام رقم 02 – 03 المؤرخ في 14 نوفمبر 2002).

ويعدّ هذا التنظيم كأرضية أولية، الهدف منها هيكلة وتحضير البنوك لمواجهة المخاطر والتحكم فيها إلا أن البنوك الجزائرية التي عملت على تطبيق هذا النظام بسبب صعوبات عديدة واجهتها خاصة ما تعلق بجانب تقييم ومتابعة المخاطر التي تواجهها.

لذلك عمل بنك الجزائر على تغطية جوانب القصور في هذا النظام والتركيز على خطر السيولة باعتباره من أهم مقترحات ومقررات لجنة بازل الدولية III من خلال إصدار النظام رقم 08–11 ليعطي صورة جديدة للرقابة الداخلية للبنوك والمؤسسات المالية من خلال تحديد مفهوم ومضمون الرقابة الداخلية، وتوسيع دائرة تصنيف وتعريف المخاطر البنكية إلى: خطر القرض، خطر التركيز وهو الخطر الناجم عن القروض والالتزامات الممنوحة لنفس طرف مقابل ولأطراف مقابلة تعتبر كنفس المستفيد، خطر سعر الفائدة، خطر التسوية، خطر السوق، خطر السيولة، الخطر القانوني، خطر عدم المطابقة، خطر عملياتي(نظام رقم 11 – 08 المؤرخ في 28 نوفمبر 2011).

كما تتشكل الرقابة الداخلية للبنوك والمؤسسات المالية من مجموع العمليات والمناهج والإجراءات التي تهدف على الخصوص إلى ضمان ما يأتي:

- السير الجيد للعمليات الداخلية.
- الأخذ بعين الاعتبار جميع المخاطر.
- احترام الإجراءات الداخلية.
- المطابقة مع الأنظمة والقوانين.
- الشفافية ومتابعة العمليات المصرفية.
- موثوقية المعلومات المالية.
- الحفاظ على الأصول والاستعمال الفعال للموارد.
- كما يتضمن الحوكمة وأنظمة قياس المخاطر. (المادة رقم 03 من النظام رقم 11 – 08)

والملاحظ أن هناك مجهودات كبيرة من طرف الهيئات الرقابية Prudential authorities في مجال الرقابة البنكية. من خلال تطبيق نظام CAMELS واختباره على بنكين نموذجين أحدهما عمومي وبنك خاص في إطار وضع بنك الجزائر بداية من سنة 2011 لنظام للتنقيط البنكي(.bank rating system (BRS) (Economic and Monetary Evolution in Algeria. 2015. 101-102)

لكن العملية لم تعمم على كل بنوك القطاع البنكي من طرف الهيئات الرقابية، وقد يرجع السبب إلى أن هذا التوجه كان بمساعدة الهيئات الرقابية المختصة وهما صندوق النقد الدولي والبنك الدولي كون أن هذا النوع من الاختبارات يحتاج التقنية الحديثة والكفاءات البشرية المتخصصة خاصة في مجال التنقيط وإدارة المخاطر.

ومن ثم فبنك الجزائر عليه أن يدعم العنصر البشري باعتباره المنفذ لمختلف خطوات الرقابة وضمان حسن تنفيذها، وذلك من خلال توظيف المختصين ذوي الكفاءة خاصة في مجال التدقيق الإعلام الآلي وتكليفهم بتقييم المخاطر التشغيلية وقياسها في البنوك نظرا لارتفاع نسبتها. بالإضافة إلى ضرورة تفعيل توجه البنك المركزي على المستوى الاحترازي من خلال تحسين أنظمة توزيع وتخصيص موارد للرقابة البنكية. أيضا توضيح مهام الرقابة على الوثائق وعلى الميدان وكذلك بين بنك الجزائر والأمانة العامة للهيئة المصرفية لتعميم أدواتها الرقابية الكلية من خلال التحليل العمودي للمخاطر وإجراء اختبارات الضغط.

فالمعايير الاحترازية ترتكز حتى الآن على ما جاء في بازل I من الناحية العملية في حين أن السلطات تعمل على المرور إلى بازل II وبعض محاور بازل III خاصة فيما يتعلق بخطر السيولة. (Tow, Gressani. 2014.21-22)

أما فيما يخصّ اختبارات الضغط فبنك الجزائر في إطار تطوير أدواته الرقابية للبنوك، وبخاصة بعد تبني التوجه الجديد في الرقابة القائم على المخاطرة، مع حلول سنة 2013 عمل بنك الجزائر على تطوير نظام متكامل وديناميكي لاختبارات الضغط وفق لتوصيات بازل III وهو ما يسمح بتقييم صلابة النظام البنكي من خلال المقياس الذي أطلق عليه

Systemwide Module، إذ جرى أخذ التداخلات الموجودة بين المؤسسات الإقراضية (خطر العدوى) بالإضافة إلى أثر متغيرات الاقتصاد الكلي على النظام البنكي والمشروع بلغ مرحلة الاختبار. ولأجل الترابط والتناسق والتعاون بين هذه التقنية ونظام التنقيط البنكي تم تكوين فريق عمل منذ سنة 2014 توكل له مهمة إعداد رر بين الطريقتين. (Economic and Monetary Evolution in Al-geria.. 2015. 101)

ثالثا: انضباط السوق المصرفي الجزائري

لقد عمل المشرع الجزائري البنكي بإصدار العديد من التعليمات والأنظمة التي تلزم البنوك والمؤسسات المالية بالقيام بالإفصاح عن مختلف البيانات ذات العلاقة بنشاطها وهي من أهم ما عملت مقررات لجنة بازل على إلزام البنوك بوضع التدابير اللازمة لدعم دعامة انضباط السوق من إفصاح وشفافية في المعلومات،، فالبنوك الجزائرية ألزمتها اللجنة المصرفية بالقيام بالإعلان كل ثلاثة أشهر عن معدل الملاءة الخاص بها ويمكن للجنة إلزام البنوك أو أي مؤسسة مالية الإعلان عن معدل الملاءة في تواريخ أخرى غير محددة في إطار عملها الرقابي والإشرافي.(لعراف. 2013. 194)

كما أن البنوك والمؤسسات المالية يجب عليها الإعلان عن معدلات تغطية نسبة تقييم المخاطر في 30 آب و 31 ديسمبر من كل سنة. وفي نطاق النظام المتعلق بالمراقبة الداخلية للبنوك والمؤسسات المالية فقد نص في مادته السادسة على أن نظام مراقبة العمليات والإجراءات الداخلية، يهدف بخاصة إلى المصداقية و الشمولية من خلال مراقبة تطابق العمليات الداخلية بالبنوك والمؤسسات المالية مع الأحكام التشريعية والتنظيمية والمقاييس وتوجيهات الهيئات المتخصصة، بالإضافة للنقاط الموالية:

- مراقبة نوعية المعلومات المحاسبية والمالية سواء الموجهة للجهاز التنفيذي أو لهيئة التداول، المقدمة لبنك الجزائر واللجنة المصرفية أو المخصصة للنشر.

- مراقبة شروط تقييم وتسجيل وحفظ وفرة المعلومات المحاسبية والمالية، ولاسيما لضمان مسار التدقيق في حالة العمليات المعالجة عن طريق المعلوماتية.

- مراقبة نوعية أنظمة الإعلام والاتصال. (نظام رقم 11 – 08 المؤرخ 28 نوفمبر 2011)

مما سبق يتضح أن بنك الجزائر وضع الأطر والنظم الملائمة لضمان السلامة المصرفية من مختلف جوانبها إلا ما يخص المعلومات والإفصاح والشفافية فماتزالُ البنوك الجزائرية بعيدة كل البعد عن الأبعاد العالمية في هذا المجال وابسط مثال حتى المواقع الإلكترونية للبنوك ما هي إلا مجرد صفحات إشهارية بالنسبة لأغلب البنوك خاصة العمومية منها. أما فيما يتعلق بالإفصاح عن المعلومات المالية فهو مشوب بتدخلات الدولة في ذلك. حيث إنه من أهم مميزات النظام البنكي الجزائري عمليات إعادة الرسملة المتكررة من خلال عدة طرق، فإما عن طريق الإلغاء التام لديون البنوك العمومية أو ضخ رؤوس أموال جديدة أو الشراء المباشر للقروض المتعثرة لهذه البنوك. فعملية إعادة الرسملة هذه تدخل البنوك العمومية في وضعية موازنة ضعيفة، ناجمة عن الخطر المعنوي بالإضافة إلى أن إعادة الرسملة هذه تؤدي إلى تغليط المنافسة وتحفز عدم الفعالية كونها تسمح للبنوك بمنح قروض بناءا على معايير غير تجارية تكون إما موجهة لمساعدة مؤسسات تعاني مشاكل مالية أو تمويل مشاريع لغايات غير اقتصادية. (Tow, Gressani. 2014. 22)

ولضمان قدر أفضل من الشفافية والتخلص من المشاكل التي تعاني منها البنوك خاصة العمومية منها، فلابد من وقف الإعانات التي تقدمها الدولة لهذه البنوك وشطب الخسائر التي شكلت لها مخصصات في الميزانية. كما يجب توعية البنوك بمسؤوليتها في اتخاذ قرارات إقراض موجهة وتقوم على أساس تسيير سليم للمخاطرة ومن ثم التحكم في الخطر المعنوي.

المحور الثالث: النتائج والتوصيات

بناءا على ما سبق تناوله في هذه الدراسة من تتبع لمراحل تطور مقررات لجنة بازل الدولية I ،II و III والتي في كل مرة تضع

وتعدل قواعد دعم الاستقرار المالي عامة والبنكي خاصة، كما تم تحليل مدى ملائمة القواعد الاحترازية للبنوك الجزائرية مع قواعد الضبط التي وضعتها هذه اللجنة.

فقد حققت البنوك الجزائرية معدلات كفاية رأس مال جيدة وتفوق النسبة المحددة من طرف اللجنة، حتى بعد صدور اتفاقية بازل III. إلا أن هذا الارتفاع لا يعكس المستوى الجيد للضبط المصرفي انطلاقا من هذا المعدل، كون تفسيره يرتبط كذلك بتحليل جانب المخاطرة فالبنوك الجزائرية في معظمها تتعامل بمستويات مخاطرة منخفضة وأحيانا متوسطة في ظل رفعها لمستويات رؤوس أموالها بناءا على قواعد الضبط التي وضعها البنك المركزي الجزائري. وبالتالي تثبت هذه الدراسة صحة الفرضية الرئيسية التي طرحت سابقا (تلعب مقررات لجنة بازل الدولية دورا فعالا في ضبط البنوك الجزائرية)

فيما يتصل بدور مقررات لجنة بازل بالنسبة للضبط المصرفي العالمي، فاللجنة عملت على تعديل مقرراتها في كل مرة لتحقيق الغاية من الضبط، وكذلك الحال في محاورها الأساسية بالنسبة للبنوك الجزائرية مع وجود بعض أوجه القصور ليس على مستوى قواعد الضبط بل على مستوى الجانب العملي التطبيقي لهذه القواعد. **كما أن هذه الدراسة بينت أن النظام المصرفي الجزائري بحاجة ماسة لتنميط أدواته الرقابية وفقا لما جاء في مقررات لجنة بازل للأسباب الآتية:**

- على الرغم من عدم تأثر الجزائر بصورة مباشرة بالأزمات المصرفية العالمية، إلا أنها لم تسلم من الأزمات الداخلية (إفلاس البنوك الخاصة و تحمل خسائر البنوك العمومية).

- بنك الجزائر باعتباره السلطة الضبطية على رأس النظام المصرفي الجزائري وجد نفسه مجبرا وبخاصة تحت توصيات الهيئات الدولية الرقابية (صندوق النقد الدولي والبنك الدولي) على تعزيز أدوات وقواعد الضبط المصرفي بما يتوافق ومقررات لجنة بازل، ولا سيما بعد تدهور أسعار النفط لتشجيع عمليات تعبئة المدخرات وتقليل تراجع مستويات السيولة ولعب البنوك الدور المنوط بها لتشجيع الاستثمار يحتاج أدوات فعالة لذلك.

أولا: نتائج البحث

واتمة الدراسة، فيمكن إدراج مجموعة النتائج الآتية التي تبين جوانب التوافق والاختلاف بين مقررات لجنة بازل وقواعد الضبط التي وضعها بنك الجزائر، التي على البنوك الجزائرية أن تعمل على المسارعة إلى توفير المناخ، الكفاءات والهياكل الملائمة لتطبيقها:

1. لا يمكن النظر إلى قواعد الضبط المصرفي الجزائري والتي تتمثل في مختلف القوانين، الأنظمة وقواعد الحذر (الحيطة المصرفية) قاصرة كليا، بل تعتبر هي أساس الإشراف والرقابة المصرفية إلا أن ظروف وهيكلة النظام المصرفي (سيطرة القطاع المصرفي العمومي) وتدخل الدولة الأمر الذي يعرقل حسن أداء هذه البنوك ويعزز من الخطر المعنوي.

2. أغلب قواعد المصرفي الجزائري مستوحاة في محاورها الأساسية من مقررات لجنة بازل الدولية، خاصة فيما يتعلق بتطبيق الحد الأدنى لكفاية رأس المال وكيفية تحديده بصورة عامة.

3. احترام البنوك الجزائرية للحد الأدنى لكفاية رأس المال وتحقيق معدلات مرتفعة خاصة للبنوك الخاصة، وهذا راجع إلى المستويات العليا لرؤوس الأموال للبنوك (عمومية وخاصة) وأيضا عدم تغطية معدلات المخاطر الإجمالية عدا المخاطر الائتمانية ووفقا للطريقة المعيارية البسيطة.

4. لا تمتلك البنوك الأدوات العلمية الفعالة فيما يتعلق بتقييم وقياس المخاطر التي ركزت عليها بازل II خاصة مخاطر السوق والمخاطر التشغيلية.

5. عدم توفر هيئات تنقيط خارجية متخصصة تعمل على دراسة وتحليل حجم المخاطر على مستوى البنوك الجزائرية على الرغم من مساعي بنك الجزائر بالتنسيق مع صندوق النقد الدولي والبنك الدولي لإدخال التنقيط واختبارات الضغط منذ بداية 2011، لكن يبقى التطبيق غير موجود.

6. يتوفر الجهاز المصرفي الجزائري على أنظمة تشريعية وتنظيمية تساعد على تحقيق الشروط الأساسية للرقابة المصرفية الفعالة.

7. لجنة بازل الدولية وضعت آجال للبنوك عالمية النشاط والبنوك المتقدمة لكي تتمكن من تطبيق مستجداتها وطرق الحساب المتقدمة التي أقرتها اللجنة وهذا يرجع بالأساس إلى إدراكها التام بصعوبة التوفيق بين عمل البنوك على المستوى العالمي نظرا للفوارق الكبيرة الموجودة في الأنظمة المطبقة على كل المستويات، ناهيك عن بنوك الدول النامية والعربية بما فيها الجزائر.

ثانيا: التوصيات

وفقا للنتائج التي توصلَ إليها الباحث، فيمكن تقديم التوصيات الآتية:

1. لابد من وضع هيئة ضبط بنكي مستقلة عن أي ضغط من أي جهة حكومية وتحت إشراف بنك الجزائر.

2. إفساح المجال للبنوك الجزائرية عمومية وخاصة للمنافسة العادلة دون تدخل الدولة لحماية البنوك العمومية على حساب البنوك الخاصة.

3. الاستفادة من الآجال (حتى سنة 2019) التي وضعتها لجنة بازل الثالثة للبنوك لتطبيق مقرراتها الجديدة فيما يتعلق بتعزيز الصلابة البنكية.

4. تدعيم كل البنوك الجزائرية بقاعدة بيانات تعزز مبدأ الإفصاح والشفافية، والالتزام بالنشر الدوري للتقارير المالية المفصلة المتعلقة بالتقييم الواضح للمخاطر بأساليب علمية وإحصائية متطورة.

5. اهتمام البنوك بالعنصر البشري وتوظيف الإطارات والكفاءات المهنية المتخصصة في المجال المصرفي وإدارة مخاطر.

المصادر والمراجع

أولاً- المراجع العربية:

1. بركات سارة، (2015). دور الاجراءات الاحترازية في مواجهة مخاطر سوء الحوكمة مع إشارة إلى حالة الجزائر، مجلة أبحاث اقتصادية وإدارية،

العدد السابع عشر، كلية العلوم الاقتصادية، التجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر، بسكرة، الجزائر.

2. بريش عبد القادر، و غرابة زهير ة، (2015). مقررات بازل 3 ودورها في تحقيق مبادئ الحوكمة وتعزيز الاستقرار المالي والمصرفي العالمي، مجلة الاقتصاد والمالية، العدد 00 (العدد التجريبي)، جامعة الشلف، الجزائر.

3. بريش عبد القادر، (2013). إدارة المخاطر المصرفية وفقا لمقررات بازل II وIII ومتطلبات تحقيق الاستقرار المالي والمصرفي العالمي ما بعد الأزمة المالية العالمية، مجلة العلوم الإنسانية، العدد التاسع والعشرون، جامعة محمد خيضر، بسكرة.

4. سعيد، حسين، (2014، 8–6 أوت). كفاية رأس المال في المصارف الإسلامية « في الواقع وسلامة التطبيق)، المؤتمر الدولي الأول للمالية الإسلامية، الجامعة الأردنية، كلية الشريعة، الأردن.

5. عبد الله، خالد أمين، (2012، مارس). معايير بازل من الأول I إلى الثالث III، مجلة الدراسات المالية والمصرفية، المجلد العشرون، العدد الأول، الأكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية، الأردن.

6. القانون 10–90 المؤرخ في 19 رمضان 1410 الموافق ل 14 أفريل 1990 المتعلق بالنقد والقرض، الجريدة الرسمية، العدد 16، السنة السابعة والعشرون، الصادرة بتاريخ 23 رمضان 1410 الموافق ل 18 أفريل 1990

7. لعراف، فائزة، (2013). مدى تكيف النظام المصرفي الجزائري مع معايير لجنة بازل وأهم انعكاسات العولمة، دار الجامعة الجديدة، الاسكندرية.

8. ما هي بازل 2؟. (د.ت). استرجعت بتاريخ 25 أبريل 2015 من موقع المعهد المصرفي المصري www.ebi.gov:eg

9. – المادة الثانية من التنظيم 09–91 الصادرة 14 أوت 1991 والمادة الثالثة من التعليمة رقم 74 – 94 الصادرة في 29 /11 /1994 والمتعلقة بتحديد القواعد الاحترازية.

10. المادة رقم 03 من النظام رقم 11 – 08.

11. النجار، حياة، (2014) إدارة المخاطر المصرفية وفق اتفاقيات بازل – دراسة واقع البنوك التجارية العمومية الجزائرية، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، جامعة فرحات عباس سطيف 1، الجزائر.

12. ناصر، سليمان، (2013، 8 – 9 ديسمبر). كفاية رأس المال للبنوك الإسلامية الجزائرية (تشخيص الواقع ومقترحات للتطوير) بحث مقدم إلى الملتقى الدولي الثاني للصناعة المالية الإسلامية، آليات ترشيد المالية الإسلامية، المدرسة العليا للتجارة الجزائر العاصمة والمعهد الاسلامي للتنمية جدة السعودية فندق الهيلتون، الجزائر

13. النظام رقم 90 – 04 الصادر في 07 أفريل 1990 المتعلق بالحد الأدنى لرأس مال البنوك و المؤسسات المالية.

14. –النظام رقم 01–04 الصادر في 04 مارس 2004 المتعلق بالحد الأدنى لرأس مال البنوك و المؤسسات المالية.

15. نظام رقم 02 – 03 المؤرخ في 09 رمضان عام 1423 الموافق ل 14 نوفمبر 2002 يتضمن المراقبة الداخلية للبنوك والمؤسسات المالية.

16. نظام رقم 11 – 08 المؤرخ في 03 محرم عام 1433 الموافق ل 28 نوفمبر 2011 يتعلق بالمراقبة الداخلية للبنوك والمؤسسات المالية.

ثانياً- المراجع الأجنبية:

1. *A brief. history of the Basel committee(October 2014). Retrieved October 5, 2015 from www.bis.org*

2. *Basel III: A global regulatory framework for more resilient banks and banking systems - revised version June 2011). Retrieved fubruary.13.2016 from www.bis.org*

3. *Basel III: The Liquidity Coverage Ratio and liquidity risk monitoring tools (January . 2013) retrieved fabruary.13.2016 from www.bis.org*

4. *Basel III. International framework for liquidity risk measurement standards and monitoring (December 2010). retrieved February 13, 2016 from www.bis.org*

5. *Basel III: international regulatory framework for banks, (n.d). Retrieved October 6.2015 from www.bis.org/bcbs/basel3_fr.htm*

6. *Carlos M.Pelaez, Carlos A.Pelaez. (2009), Regulation of banks and finance, Palgrave MACMILLAN edition, London.*

7. *Economic and Monetary Evolution in Algeria.(july 2015) Report 2014 bank of Algeria*

8. *Guendoul Allalen Keltoum.(2011), Trying to analyze the impact of the banking regulation on the financial stability, Magister thesis in social and economic sciences. Mouloud Mammeri University Tizi ouzou, Algeria.*

9. *Hache Frédéric. (May 2012), Basel 3 in 5 questions: keys to understanding the reform. Finance Watch, Retrieved March.20.2015 from ,www.finance-watch.org/ifile/.../Reports/Basel-3-in-5-questions.pdf*

10. *Kenneth Spong, (2000), Banking Regulation, Fifth edition, Federal Reseve Bank of Kansas City.*

11. *Lamarque Eric. (2008), Bank Management, PEARSON edition, 2nd edition, Paris*

12. *Mishkin Frederic. (2007),Money, Banking and Financial Markets 8 th Edition, Pearson edition, paris.*

13. *Mark Bertus, John. S.Jahera. (2007), the relation between bank regulation and economic performance, Bank and bank sustems/volume 2, Issue 3, Retrieved February. 02.2017 from https//Business perspectives.org/pdf*

14. *Regulatory economics, from Wikipedia the free encyclopedia, https//fr.wikipedia.org/wiki/regulatory –(economics). -*

15. *Regulation 95-04 of April 20, 1995 Amending and Completing Regulation 91-09 of August 14, 1991 determining the management prudential rules applicable to banks and financial institutions*

16. *Regulation 08-04 OF December 23, 2008 relating to the minimum capital of banks and financial institutions operating in Algeria.*

17. *SCHUMAN Robert. (April 2011), Europe and the world economic crisis Explained in 10 cards Retrieved March.11.2015 from www.robert-schuman. eu*

18. *Towe Christopher, Gressani Daniela. (june 2014), Algeria: Financial System Stability Assessment, International Monetary Fund report n° 14/161.*

19. *Tarullo Daniel K .(August 2008), Banking on basel (the futur of international financial regulation), Peterson Institute for International Economics,Washington, DC*

20. *Tartari darlena.(2002), the issue of own funds regulation in the banking system. PhD thesis in social and economic sciences. Switzerland.*